

## حكم إسبال الثياب خيلاء وغير خيلاء

عبدالمحسن الزامل

الحبيب وما دون الكعبين في النار. هذا مطلق المطلق وان لا يقبل عليها اخونا السائل يقول ان قوله عليه الصلاة والسلام ما اسفل من الكعبين من النار هذا يشمل على المقيم وهو قوله عليه السلام من جر ازاره خيلاء - [00:00:05](#)

فيكون المنهج عنه هو اذا كان عن خيلاء. اما اذاره هذا ليس من مواضع القبلة على اغلاقه والمقيد على المطلق على اغلاقه والمقيد على تغييره لان او نقول وجوه الجواب من عدة اوجه الوجه الاول ان هذا ليس لان الحديث - [00:00:55](#)

ما اشبه الايجار قال فمن نار. اما الذي جر الى لا هل هذه عقوبة حكومة اخرى لا ينظر الله اليها لا ينظر الى رجال الخيلاء اين وفي الصحيحين ابو هريرة بينما رجل تعجبه حلتته. يرجل الرأس. ان خسف - [00:01:35](#)

به فهو يتجلجل الى يوم القيامة. هذا عذاب شديد. لمن اغتال ويجر ازاره العذاب يختلف. فالذي يجره جرا خزناء فلا يجوز على الصحيح. وان كان الجمهور يقول انه مكروه والذي منه خيلاء عقوبته اشد. عقوبته اشد. ايضا النبي عليه الصلاة والسلام في حديثه حذيفة - [00:02:15](#)

عند احمد والترمذي انه عليه الصلاة والسلام قال ولا حق للكعبين في الاشارة. لو فرضنا ان لو نقول هذا الحديث صريح نقول لا حق للكعبين انه باطل. فلا حق له فاذا نزل الكعب - [00:02:45](#)

تعدى الى تحدي الايجار الى الكعبة فاذا نزل فقد تجاوز حده الذي حده الشافعي لاحظ نسبة نعم خل نهي المسألة هذي فقال لا حق في الوزارة. هم ايضا انه عليه الصلاة والسلام حد موضع ثم قال لك ما بين من نصف الشهر - [00:03:05](#)

الى الكعبين يعني احدث الحديد ايضا صريح ايضا في ذلك الكعبة كعب القدم جهة اليمين ثم في حديث ام سلمة ايضا رضي الله عنها رضي الله عنها عند ابو داود الترمذي ان النبي عليه الصلاة والسلام لما نهى عن - [00:03:45](#)

فكيف نضع الغشاء لو كان بخيلاء ما سألت للاسف السؤال في ديونهم للمعلوم انه لا تجوز لا تجوز فلما سألت رضي الله عنها والنبي اقرها على ذلك. فقال لي شبرا - [00:04:15](#)

قال يوصينه ذراعا لا يجدن عليه لا يجدن عليه ثم ايضا وبعضهم يحتج ابن عمر في الصحيحين عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه رضي الله عنه كان يقول كان في ازاء الاسترخاء - [00:04:55](#)

فكان يشكو يقول له يا رسول الله ان في ايزاء الاستغفار لما ذكر الايجار قال لا يصلح ان في ايزاء الاسترخاء وقال انك لست ممن يصنعه الله. لان ابا بكر لم يكن يجز ازارك - [00:05:15](#)

ولم يكن ايجاره تحت المعبد. لا كان اجرامه مشبرا مرتبعا. لكن ابو بكر رضي الله عنه فاذا شك مع الحركة يسقط الايجار فهو خاب من هذه الحال وهو نزول الايجار بغير اختياره ان يكون جره لنا. فلنجد مشروع فلان - [00:05:35](#)

هذا دليل ايضا ان جر الايجار سبيل الخداع او من الخذلان ولهذا في حديث ابي هريرة واياك فان الاشبال من المخيط. الاشبال من فهذا كله فهذا هو العوام في هذه - [00:06:05](#)

نعم عون على ما تقدم مسألة الايجار او يقول عليه الصلاة والسلام والسراويل والقميص. يعني لا والنبي ما قال عليه فهو للجميع قال من جر ثوبه وما هو الثوب اللي هو؟ نعم - [00:06:35](#)

نعم نقول ذهب يثوب ايش معنى ذهب يثوب رجعت اثابة الصلاة هذه عودوا الى الدعاء الثوب مهما ولهذا سمي ثوب اليه. ما قال النبي جاء عن عمر ايضا في ايجار فهو من غيره - [00:07:15](#)